ابو عبد الله القبري ومنهم الامامان الهمامان ابن عرفة
وشيخه ابن عبد السلام وغيرهم ممن لا يحصى كثرة من خصوص
اصحابنا المالكية خصوصا اهل المغرب منهم وفي نهاية السول
للعلامة ابي بكر العزي الحضرمي عدة وافرة منهم ونصه
ذكر في رسالة العلوي في السماع جماعة ممن ادعاه او وصف
به فمن ذلك امام الحرمين قال السبكي في طبقاته انه لا
يتقيد بالاشعري ولا بالشافعي بل على حسب تأدية
اجتهاده وادعى الغزالي الاجتهاد في كتاب المنقذ من
الضلال ونسب الاجتهاد لابن دقيق العيد وابن عبد
السلام وكذا الفخر الرازي وابو شامة وابن الزملكاني
والقاضي ابو بكر بن العربي المعافري والتقي السبكي
وابن تيمية والاسنوي والسراج البلقيني وادعاه
المجد الشيرازي وجمال الدين الموزعي وابن الصلاح
في مسئلة الرغائب وابن السبكي وابن المنير واخر
من ادعى الاجتهاد جلال الدين السيوطي وفي رسالة السيوطي
قال النووي في المهذب المزني وابو ثور وابو بكر بن المنذر
ائمة مجتهدون انتهى وفي طبقات السبكي في ذكر محمد
ابن جرير الامام الجليل المجتهد المطلق ابو جعفر الطبري
وقال في حق ابن خزيمة محمد بن اسحاق بن خزيمة المجتهد
المطلق البحر العجاج لم كما وصف بالاجتهاد المطلق كلا من
محمد بن واي علي وقال في ترجمة ابي بكر الاسماعيلي كان
الحافظ الحسن بن علي كاملا الواجب للاسماعيلي ان يصنف
لنفسه سننا ويختار على حسب اجتهاده فانه كان

يقدر عليه بكثرة ما كان كتب ولغزارة علمه وفهمه وجلالته
وما كان ينبغي له ان يتبع كتاب محمد بن اسماعيل فانه كان
اجل من ان يتبع غيره او كما قال انتهى قال ابن دقيق
العيد كان القفال يقول لسائله سالتني عن مذهب
الشافعي ام عما عندك وقال هو واخرون منهم تلميذه
القاضي حسين لسنا مقلدين للشافعي بل وافق راينا
رأيه هـ قال ابن الرفعة لا يختلف اثنان ان ابن عبد
السلام وتلميذه ابن دقيق العيد بلغا رتبة الاجتهاد
هـ وقد وصف ابن الصلاح امام الحرمين والغزالي والشيرازي
بالاجتهاد وفي الطبقات ايضا المحمدون الاربعة محمد بن نصر
ومحمد بن جرير وابن خزيمة وابن المنذر من اصحابنا
قد بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق ولم يخرجهم ذلك عن
كونهم من اصحاب الشافعي المخرجين على اصوله المتمذهبين
بمذهبه لوفاق اجتهادهم اجتهاده بل قد ادعى من بعدهم
من اصحابنا كالشيخ ابي علي وغيره انهم وافق رايهم راي
الامام فتبعوه ونسبوا اليه لا انهم مقلدون له فما
ظنك بهؤلاء الاربعة فانهم وان خرجوا عن رايه في كثير
من المسائل لم يخرجوا في الاغلب فاعرف ذلك واعلم
انهم في احزاب الشافعية معدودون وعلى اصوله في
الاغلب مخرجون وبطريقه متمذهبون وبمذهبه متمذهبون
هـ ومثل هذا يقال في حق كل بالغ رتبة الاجتهاد المطلق
من اهل كل مذهب كالاثني عشر المذكورين في الكفاية
من المالكية فلا منافاة اذا بين بلوغ الاجتهاد المطلق